



دليل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في المنظمات غير الربحية

عبدالله الزبيدي

مستشار حوكمة القطاع غير الربحي
مؤسس موقع أثر لتطوير القطاع غير الربحي
www.a3r.org



الهدف من الدليل

توعية العاملين في المنظمات غير الربحية بمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب

غسل الأموال وتمويل الإرهاب

تمثل جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب أحد أهم الجرائم التي تواجه المجتمع الدولي والحكومات، نظراً لآثارها السلبية المباشرة على النظام المالي والاقتصادي.

أولاً: غسل الأموال

غسل الأموال لغة: غسل في القواميس العربية هو إزالة الوسخ عن الشيء أو التطهر من الذنب.^١

غسل الأموال عملية تحويل الأموال أو نقلها أو إجراء أي عملية عليها مع علمه بأنها من متحصلات جريمة، لأجل إخفاء المصدر غير المشروع لتلك الأموال أو تمويهه، أو لأجل مساعدة أي شخص متورط في ارتكاب الجريمة الأصلية التي تحصلت منها تلك الأموال للإفلات من عواقب ارتكابها.^٢

مصادر الأموال في عمليات غسل الأموال:

إن عملية غسل الأموال هي عملية لاحقة لعملية اكتساب المال من عمليات غير مشروعة من الأنشطة الإجرامية لمحاولة إضفاء الشرعية على هذا المال.

هناك عدة مصادر للأموال المستخدمة في عمليات غسل الأموال منها:

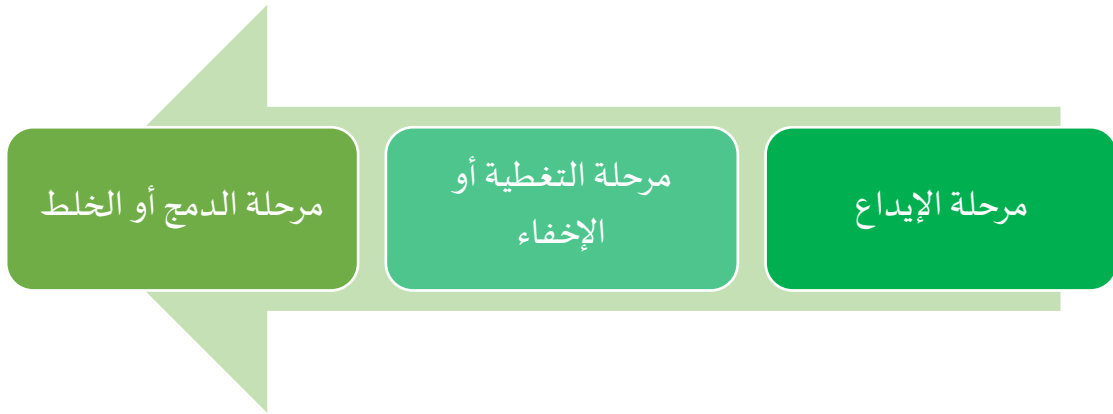


^١ المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية- القاهرة، الطبعة الخامسة، ٢٠١١.

^٢ نظام مكافحة غسل الأموال ١٤٣٩ هـ.



مراحل عمليات غسل الأموال



١- مرحلة الإيداع:

- إدخال الأموال غير المشروعة في النظام المالي. ويتم من خلال هذا الإدخال التخلص من كميات كبيرة من النقود السائلة الناجمة عن الجريمة الأصلية وذلك لإبعاد الشبهات عنها وعن مرتكبيها من خلال عدد من الأساليب، مثل:
- إيداع النقود في أحد أو بعض المصارف أو في إحدى المؤسسات المالية غير المصرفية.
 - تحويل النقود إلى أصول أخرى (عقارات، ذهب، ومجوهرات).
 - استبدال هذه النقود بعملات أجنبية تمهيداً لتهريبها إلى الخارج.
 - إقامة أنشطة تجارية مشروعة مع الإيحاء بضخامة عوائدها، بحيث تصلح تلك العوائد لتكون مصدراً وهمياً للأموال المغسولة.

٢- مرحلة التغطية أو الإخفاء:

- محاولة إخفاء علاقة الأموال بمصدرها.
- الإيهام بأن المال متأتي من مصادر مشروعة.
- استخدام عمليات تجارية ومالية متداخلة ومشتركة وبالغة التعقيد.
- القيام بعمل عقود تجارية داخلية وخارجية واتفاقيات قانونية معقدة مع أطراف متعددة.
- إعاقه جهات التحقيق وإنفاذ القانون من تتبع ومعرفة مصادر هذه الأموال.

٣- مرحلة الدمج أو الخلط

- ضخ الأموال بعد تمويه مصدرها أو انقطاع صلتها تماماً بمنشئها الإجرامي.
- الاستثمار في مشروعات تجارية وصفقات مالية تدر أرباحاً جديدة وكأنها نظيفة المظهر (كعقارات أو شركات تجارية)



ثانياً: تمويل الإرهاب

الإرهاب لغة: يعني الازعاج والإخافة^٣.

الإرهاب اصطلاحاً:

بأنه الأفعال العنيفة التي تهدف الى خلق أجواء من الخوف، ويكون موجهاً ضد أتباع دينية وأخرى سياسية، أو هدف أيديولوجي، وفيه استهداف متعمد أو تجاهل سلامة المدنيين.

تمويل الإرهاب: كل فعل يتضمن جمع أموال، أو تقديمها، أو أخذها، أو تخصيصها، أو تحويلها -أو عائداتها- كلياً أو جزئياً لأي نشاط إرهابي فردي أو جماعي، منظم أو غير منظم - في الداخل أو الخارج، سواء أكان بشكل مباشر أو غير مباشر من مصدر مشروع أو غير مشروع^٤.

العلاقة بين عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

هناك صلة وثيقة بين الإرهاب الدولي وعمليات غسل الأموال حسب قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ تاريخ ٢٨ سبتمبر ٢٠٠١ حيث تساهم الأموال المبيضة الناتجة عن تجارة المخدرات في تمويل المنظمات والعمليات الإرهابية في العديد من دول العالم.

لماذا الجمعيات قد تكون عرضة لاستغلال الجماعات الإرهابية وغاسلي الأموال؟

لا يتطلب تأسيس الجمعيات والمؤسسات الأهلية في بعض الدول الكثير من الإجراءات الرسمية.

بناء على الشكل القانوني للمنظمة والدولة المنشأة فيها قد لا تخضع الجمعيات أو المؤسسات الأهلية الى شي من الرقابة الحكومية

تحظى بعض الجمعيات والمؤسسات بتواجد عالمي يمنحها إطار عمل لإجراء عمليات على الصعيدين المحلي والدولي ومعاملات مالية عادة ما تتم داخل تلك المناطق الأكثر عرضة للنشاط الإرهابي أو القرب منه.

لأن هذه الجمعيات والمؤسسات تحظى بثقة الناس ولديها مصادر كبيرو وكثيرة لجني المالي.

^٣ معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب القاهرة ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٨

^٤ نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ١٤٣٩ هـ



ثالثاً: المواد ذات العلاقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب في النظام الأساسي للجمعيات والمؤسسات الأهلية

أشارت المادة التاسعة الى أن اللائحة الأساسية يجب أن تشمل الأحكام الأساسية المتعلقة بالمنظمة، وخصصت ما يلي:

١. تحديد موارد المنظمة وكيفية التصرف فيها.
٢. توضيح أساليب الرقابة المالية وتحديداتها.
٣. توضيح الأحكام المتعلقة بأجهزة المنظمة ومهام واختصاصات كل منها، وكيفية اختيار العاملين فيها، وكيفية إنهاء خدماتهم.
٤. توضيح القواعد المتبعة عند حل المنظمة حلاً اختيارياً، وإجراءات التصفية والجهة التي تؤول إليها أموالها.

حصرت المادة الثانية عشرة الموارد المالية للجمعيات في الأوجه التالية:

١. رسوم العضوية.
٢. عوائد نشاطات المنظمة.
٣. الصدقات، والهبات، والأوقاف، والتبرعات.
٤. العوائد الاستثمارية من أموال المنظمة.
٥. ما قد يخصصه صندوق الجمعيات من دعم لبرامجها وتطويرها.
٦. الموارد المالية التي تحققها المنظمة من خلال إدارتها لمؤسسة تابعة لأحد الجهات الحكومية أو الخاصة
٧. الزكوات للجمعيات التي يشمل نشاطها على مصارف للزكاة.

نصت المادة الحادية والعشرون على عدة إجراءات تحكم العمليات المالية للجمعيات منها:

١. أن تحتفظ في مقرها بالوثائق والمكاتبات والسجلات الخاصة بها، وفق ما تتضمنه اللائحة من أحكام.
٢. أن تقيّد في سجل خاص اسم كل عضو من أعضاء المنظمة، وبياناته، وعنوانه، وتاريخ انضمامه إلى المنظمة، وما يسدده من رسوم العضوية (إن وجدت) وكل تغيير يطرأ على هذه البيانات.
٣. أن تدون حساباتها في سجلات تبين على وجه التفصيل الإيرادات والمصروفات.
٤. أن تتعاقد مع محاسب قانوني مرخص له لمراجعة حساباتها.



٥. أن تودع أموالها النقدية باسمها لدى أحد البنوك في المملكة، وألاّ تصرف هذه الأموال في غير ما خصصت له، وألاّ يصرف منها إلاّ بتوقيع اثنين من المسؤولين في المنظمة يفوضهما بذلك مجلس الإدارة ، وتحدد اللائحة الأساسية هذين المسؤولين.

نصت المادة الحادية والعشرون على عدة إجراءات تحوكم العمليات المالية للجمعيات منها:

١. أن تعرض المنظمة في مقرها أو على موقعها الإلكتروني القوائم المالية المدققة قبل أسبوع - على الأقل - من موعد انعقاد المنظمة العمومية.
٢. أن تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية والنظام العام والآداب العامة، وأحكام النظام واللائحة وغيرهما من الأنظمة واللوائح، وكل ما يحافظ على الوحدة الوطنية.
٣. أن تصدر بطاقة عضوية لكل عضو من أعضائها.
٤. ألاّ تتصرف فيما تتلقاه من زكوات إلاّ بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
٥. ألاّ تستثمر أموالها في مضاربات مالية.
٦. ألاّ تتلقى إعانات من خارج المملكة إلاّ بعد موافقة الوزارة وفقاً للضوابط التي تحددها اللائحة.



رابعاً: مؤشرات عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

قائمة من المؤشرات التي تدل على الاشتباه بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

- تردد المتبرع في تقديم المعلومات أو تقديم معلومات مغلوطة أو مضللة.
- كثرة الأسئلة والاهتمام المتزايد بمتطلبات الالتزام بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- الاشتباه في تورط المتبرع في عمل إرهابي أو ذو صلة بجهة إرهابية أو جماعات إرهابية.
- الاشتباه في أن المتبرع يعمل كواجهة لجهة إرهابية.
- استخدام آليات غير نظامية في نقل الأموال وتحويلها.
- استخدام حسابات غير الحساب الرسمية للجمعية الأهلية في استقبال التبرعات أو منح المساعدات.
- تمويل أنشطة غير الأنشطة المصرح بها في قائمة أنشطة المنظمة.
- ضعف الحوكمة والالتزام بالإجراءات المالية والإدارية.
- هيكلية العمليات المالية بشكل يؤدي إلى صعوبة متابعتها والتأكد من سلامتها.
- عدم انتظام الحسابات الختامية والتقارير الرقابية التي تعدها المنظمة وجود تناقضات في الحسابات.
- محاولة المتبرع الحصول على تفويض من المنظمة الأهلية للقيام بعملية التوزيع لتبرعاته التي قد تكون مغرية لبعض الجمعيات.
- عدم الإفصاح عن بعض الأنشطة والأعضاء في المنظمة.
- عجز المنظمة عن تقديم معلومات كافية ومقنعة عن أين تنتهي أموالها.
- وجود معلومات عن ارتباط أعضاء في المنظمة بمنظمات إرهابية.
- إنفاق المنظمة لا يتناسب مع حجم المشاريع.
- فشل المنظمة في توضيح مصادر مواردها.
- تفادي الوفاء بالمتطلبات القانونية المطلوبة منها.
- شبكة معقدة للدفع بدون ضرورة.
- تقديم عربون نقدي كبير للجمعية لإنشاء مشروع ما، ثم يطلب الانسحاب من الاتفاق وتحويل أمواله من حساب المنظمة إلى حسابات خارج المملكة أو عدة حسابات داخلية.
- علم المنظمة أن الأموال أو الممتلكات إيراد من مصادر غير مشروعة.
- عدم تناسب قيمة أو تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه.



- ظهور علامات البذخ والرفاهية على المتبرع وعائلته بشكل مبالغ فيه وبما لا يتناسب مع وضعه الاقتصادي (خاصة إذا كان بشكل مفاجئ).
- تكرار فقدان المستندات والسجلات.
- اختلاط أموال المنظمة بأموال شخصية.
- إخفاء بعض كشوف الحسابات البنكية المخصصة لبعض البرامج والأنشطة.
- تحويل المنظمة لمبالغ مالية لجهات ليس لها علاقة بالأنشطة والبرامج المعلنة.
- استلام المنظمة من أموال يظن أنها تدعم الأنشطة الإرهابية.
- مشاركة المنظمة بعض ممتلكاتها مع جهات يعتقد أنها تدعم الأنشطة الإرهابية أو لها نشاط غير مشروع.
- قيام ممثلي المنظمة بالسفر بشكل متكرر الى مناطق يعرف بوجود الجهات الإرهابية فيها.
- انتحال هوية المنظمة في جمع التبرعات.
- استلام مبالغ نقدية كبيرة كتبرعات نقدية.

يجب أن تعد المنظمة دليل مؤشرات يتناسب مع طبيعة عملها وحجمها



خامساً: طرق الوقاية من عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب

1

تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها المنظمة.

2

اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.

3

تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب ورفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في المنظمة في مجال مكافحة.

4

رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.

5

توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في المنظمة.

6

إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في المنظمة لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.

7

الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتا للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.

8

التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصلة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.



سادساً: إجراءات الإبلاغ عن عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب:

١. رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة.
٢. عدم إشعار المتبرع بأي تصرف أو تنبيهه.
٣. إبلاغ الإدارة العامة للتحريات المالية فوراً وبشكل مباشر وتزويدها بتقرير مفصل عن حالة الاشتباه على أن يشتمل البلاغ المعلومات التالية:
 - أسماء الأشخاص المشتبه بتعاملاتهم ومعلومات عناوينهم أرقام هواتفهم.
 - بيان العملية المشتبه بها وأطرافها وظروف اكتشاف حالتها الراهنة.
 - تحديد المبلغ محل العملية المشتبه بها والحسابات المصرفية ذات العلاقة.
 - أسباب دواعي الاشتباه التي استند اليها الموظف المسؤول عن الإبلاغ
٤. الالتزام بالطريقة التي تحددها الإدارة العامة للتحريات المالية لتقديم الإبلاغ
٥. الاستجابة بكل ما تطلبه الإدارة العامة للتحريات المالية من معلومات اضافية أو إجراءات

يجب أن تعد المنظمة دليل إجراءات للتعامل مع حالات الاشتباه وآلية الإبلاغ عنها



كيف تتعامل المنظمة مع ملف مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب؟



مثال توضيحي:

"لنفترض أن جمعية تقع في منطقة قريبة من الحدود وتكثر فيها عمليات التهريب ودخول المتسولين ومجهولي الهوية" من خلال ورشة عمل تحديد المخاطر تبين أن الجمعية قد يتم استهدافها عن طريق التبرعات النقدية وذلك بغرض غسل الأموال الناتجة عن عمليات التهريب.

تقييم الخطر عالي جداً

يعرض هذا التقييم على مجلس الإدارة، يتخذ مجلس الإدارة قرار بعدم استقبال التبرعات النقدية ذات المبالغ الكبيرة ويتم توجيه المتبرع للتبرع عن طريق الحسابات.

الخطوة التالية والمهمة: يتم اصدار دليل المؤشرات ويتضمن التبرعات النقدية ذات المبالغ المرتفعة تعتبر شبهة

ومن خلال ذلك يتم اصدار (دليل لكيفية التعامل مع مثل هذه الحالة)

في النهاية: يتم اجراء تدريب مكثف للموظفين على استخدام الأدلة ومعرفة الإجراءات وإقامة برنامج توعوي بشكل دوري عن مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.



المراجع والمصادر:

١. النظام الأساسي للجمعيات والمؤسسات الأهلية.
٢. اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
٣. نظام مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية.
٤. نظام مكافحة جرائم الإرهاب وتمويله ولائحته التنفيذية.
٥. مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عبر الجمعيات والمؤسسات الخيرية إعداد الشيماء مبارك الدوسري (رسالة ماجستير)، ٢٠٢٠ م.
٦. برنامج وقاية الجمعيات والمؤسسات الأهلية من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.



من إصداراتي :

دليلك نحو حوكمة فعالة : [اضغط هنا](#)

الدليل الاسترشادي لعضو مجلس الإدارة في الجمعيات : [اضغط هنا](#)

مفاهيم أساسية في نظام الجمعيات الأهلية [اضغط هنا](#)

مصطلحات في الحوكمة [اضغط هنا](#)

كيف تبدأ في إعداد ملف الحوكمة؟ [اضغط هنا](#)

تحديث ملف تقييم الحوكمة حسب معايير المركز الوطني للقطاع غير الربحي. [اضغط هنا](#)

تعارض المصالح في الجمعيات الأهلية. [اضغط هنا](#)

المنصات الهامة في القطاع غير الربحي. [اضغط هنا](#)

الشراكة بين الجمعيات في مواجهة التحديات. [اضغط هنا](#)

التكامل بين الرعوية والتنمية. [اضغط هنا](#)

ونتطلع لنثري القطاع غير الربحي

أثر مرجعيتك لتطوير القطاع غير الربحي

أخوكم / عبدالله الزبيدي

www.a3r.org

0554686962

[تعرف علي من هنا](#)

